



مقدمة ابن العربي المعافري في علم الحديث وأصوله

من خلال كتابيه: المسالك، وعارضة الأحوزي

(تجريد، وتوثيق، وتعليق)

د. الهاشمي برعدي الحوات

الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين - المغرب

berraadi@gmail.com.

ملخص

إن علم الحديث من العلوم التي اهتم بها علماء الأندلس ، منهم: أبو بكر بن العربي المعافري صاحب القدم الراسخ في كثير من العلوم الشرعية: فقهاً، وحديثاً، وتفسيراً، وأصولاً، وعقيدةً، وعلوم قرآن، وغيرها من العلوم. ومن ثم فإن البحث يُبرز جانباً من العطاء العلمي لابن العربي المعافري في علم الحديث وأصوله، الذي لم يفردّه بتأليف خاص؛ بل أدرجه في مؤلفاته الأخرى، من خلال مقدمتها، أو خاتمتها، كما فعل في كتابيه: المسالك، وعارضة الأحوزي، وذلك ما سيراه القارئ الكريم في متن هذا البحث إن شاء الله تعالى.

الكلمات المفتاحية: علم الحديث وأصوله - المسالك - عارضة الأحوزي.

ABSTRACT.

The Andalous scientists took care of the science of Al Hadith such as: Abou Bakr Ben Alaarabi Almaafiri the one who made a very positive difference in many Islamic fields. And that's why "IBN-AL-ARABI-ALMAARIFI" has a huge influence in this science; he wrote many writings about it and talked about it in his book " Al- MASSALIK" and " ARIDAT AL - AHWADI". That's what the reader is going to say in this search.

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العلمين، والصلاة والسلام على خير الورى أجمعين وعلى آله وأصحابه الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد، فإن علم الحديث من العلوم الشرعية التي اهتم به سلف هذه الأمة وخلفها، نظيراً وتديراً وتأليفاً، وهو علم يُسهم في بيان حال الراوي صدقاً وأمانة، عدلاً وضبطاً وإتقاناً، والمروي صحةً وضعفاً.

إن اهتمام علماء الأندلس بعلم الحديث -شأنهم شأن علماء المشرق-، جعلهم يفردون ذلك بتأليف خاصة⁽¹⁾، أو رسائل ضمّنها كتبهم، أو شروحه لكتب الحديث النبوي، كما فعل الإمام أبو بكر بن العربي المعافري رحمه الله، حيث قدّم لشرح الموطأ، المسمى: (المسالك، شرح موطأ مالك) بمقدمة متميزة في علم الحديث، وختم شرح جامع الترمذي⁽²⁾، المسمى: (عارضضة الأحوذى، بشرح صحيح الترمذي) بخاتمة في أصول الحديث.

ومن ثمّ عقدت العزم على تجريدتهما⁽³⁾ من مصدرَيْهما⁽⁴⁾ وتوثيقهما، والتعليق عليهما إن شاء الله تعالى، ليكون ذلك عنوان هذا البحث المتواضع، الموسوم بـ:

مقدمة ابن العربي المعافري، في علم الحديث النبوي وأصوله من خلال كتابيه:

المسالك، وعارضضة الأحوذى (تجريد وتوثيق وتعليق)

راجياً الله عز وجل التوفيق والسداد.

(1) أمثال: القاضي عياض رحمه الله.

(2) أي: الجامع المختصر، من السنن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه من العمل.

(3) يعني: مقدمة في علم الحديث، وأصوله.

(4) أي: المسالك، شرح موطأ مالك، وعارضضة الأحوذى، بشرح صحيح الترمذي.

أهمية البحث

ترجع أهمية البحث في إبراز جهود ابن العربي المعافري في علم الحديث، وهو علم لم يفرد بتأليف خاص، كسائر مصنفاته في التفسير، وعلوم القرآن، وشروح الحديث النبوي، وغيرها، بل اهتم بذلك في مقدمة كتاب المسالك، وخاتمة عارضة الأحوذبي؛ وهو أمر يجعل القارئ والباحث على بينة من مكانة ابن العربي المعافري في علم الحديث خاصة.

مشكلة البحث

إن مشكلة البحث يمكن إبرازها من حيث:

أ-عدم إفراد المؤلف علم الحديث وأصوله برسالة، أو كتاب خاص، كما فعل في باقي مؤلفاته التفسيرية والحديثية والأصولية، وغيرها.

ب-معاصرته للصراع السياسي في أواخر عهد الدولة المرابطية، حيث كان الاهتمام بالحركة الحديثية ضعيفاً بالمقارنة مع الحركة الفقهية.

ج-لم يُفرد علم مصطلح الحديث عند ابن العربي بدراسة جامعة لذلك، علماً أن هناك دراسات حاولت الوقوف على اجتهادات ابن العربي في بعض قضايا المصطلح، المتعلقة بالتصحيح والتضعيف، والجرح والتعديل، ونحو ذلك.

د-اهتمام ابن العربي المعافري رحمه الله بعلم الحديث وأصوله من خلال مقدمة كتابه (المسالك، شرح موطأ مالك بن أنس)، أو خاتمة كتابه (عارضة الأحوذبي، بشرح صحيح الترمذي)، بقي غامضاً بسبب عدم إخراج الباحثين في عملٍ مستقلٍ، كما هو الشأن عند علماء أندلسيين آخرين، أمثال الإمام الباجي، والقاضي عياض رحمهما الله.

أهداف البحث

من أهداف البحث ما يلي:

1-بيان جهود ابن العربي في علم الحديث وأصوله.

2- الإسهام في تطوير المدرسة الحديثية بالأندلس بتأليف خاصة بعلم الحديث ومصطلحه.

3- بيان دور علماء الأندلس في خدمة علم الحديث، إلى جانب علماء المشرق.

4- إبراز أهمية علم الحديث وأصوله، فيما يُقبل ويردُّ من الحديث تصحيحاً وتضعيفاً.

الدراسات السابقة.

إن جهود ابن العربي المعافري في الدراسات الحديثية، أنجزت حولها دراسات ورسائل جامعية، منها:

*أبو بكر بن العربي، وجهوده في الدراسات الحديثية، للأستاذ الدكتور المكّي اقلالينة، نال بها المؤلف شهادة الدكتوراه سنة 1413 هـ، من جامعة عبد الملك السعدي/المغرب، مرقونة.

*أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي محدثاً، إعداد الباحث: عبد الله جمعة أبو طعيمة، نال بها المؤلف شهادة الماجستير سنة 1415 هـ من جامعة أم القرى، مرقونة.

*منهج نقد الحديث عند الإمام الحافظ أبي بكر بن العربي، إعداد الباحث: محمد السعيد ميصطفى، نال بها المؤلف شهادة الدكتوراه من جامعة الحاج لخضر-باتنة، الجزائر 2012، مرقونة.

*آراء ابن العربي واختياراته في علم الحديث، وأثرها الفقهي من خلال المسالك، في شرح موطأ مالك، إعداد الباحث: بوفاتح الطيب، نال بها المؤلف شهادة الماجستير من جامعة وهران، الجزائر 2014 هـ، مرقونة.

هذه الرسائل من خلال عناوينها، لم تفرد جهود ابن العربي في علم الحديث بالتجريد والتوثيق والتعليق من خلال مصنفاته، كما هو الشأن بالنسبة لعمل المتواضع هذا، وهو أمر جعلني أركّز البحث في إبراز هذا الجانب من العطاء العلمي لابن العربي رحمه الله تعالى.

منهج البحث:

إن المنهج المتبع في البحث، يتمثل في تجريد مادة البحث من كتابي: (المسالك، شرح موطأ مالك بن أنس، وعارضة الأحوزي، بشرح صحيح الترمذي) كلاهما لابن العربي المعافري، وتوثيقها والتعليق عليها.

خطة البحث

إن البحث سأتناوله بحول الله، وفق ما يلي:

*مقدمة: (بيان أهمية البحث، مشكلة البحث، أهداف البحث، الدراسات السابقة، منهجية البحث)

*مدخل: التعريف بأبي بكر بن العربي المعافري.

*المبحث الأول: مقدمة ابن العربي المعافري في علم الحديث من خلال كتابه: (المسالك، في شرح موطأ مالك).

*المبحث الثاني: أصول الحديث عند ابن العربي المعافري من خلال كتابه: (عارضة الأحوزي، بشرح صحيح الترمذي).

*خاتمة.

مدخلٌ: التعريف بأبي بكر بن العربي المعافري⁽¹⁾.

إن ابن العربي المعافري أُشبعَ بحثاً من حيثُ التعريفُ به، من لدن المؤرخين، والباحثين القدامى منهم والمعاصرين، لكن المقامَ يتطلَّبُ مني تقديم ترجمة مختصرة له، كما يلي:

• أبو بكر بن العربي المعافري الإشبيلي.

هو الإمام القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي المعافري الإشبيلي، ولد سنة 498 هـ بمدينة أشبيلية.

• شيوخه:

شيوخ أبي بكر ابن العربي عددهم كثير، لا يسع المقام ذكرهم جميعاً، لكنني أقتصر إن شاء الله تعالى على ذكر بعضهم، منهم:

1- والده: أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن العربي المعافري.

2- أبو القاسم الحسن بن عمر بن الحسن الهوزني، وهو خاله.

3- أبو عبد الله السرقسطي.

4- أبو عبد الله محمد بن عمار الكلاعي.

5- أبو حامد محمد بن محمد الغزالي.

• تلاميذه: إذا كان ابن العربي المعافري له شيوخ أخذ عنهم العلم، فله أيضاً تلاميذ أخذوا عنه أيضاً، منهم:

(1) مصادر ترجمته: شمس الدين الذهبي، تاريخ الإسلام، ووفيات المشاهير والأعلام لشمس الدين الذهبي 834/11-835، تر: 174، صلاح الدين الصفدي، الوافي بالوفيات لصلاح الدين الصفدي 3/265-266، تر: 1390، ، الدبياج المذهب، في معرفة أعيان علماء المذهب لبرهان الدين ابن فرحون، ص: 376-378، تر: 509، قلادة النحر، في وفيات الدهر للطيب بن عبد الله الهجراني 4/147، تر: 2343، فح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين ابن الخطيب لشمس الدين المقرئ التلمساني 2/25-43، تر: 8.

1- القاضي عياض بن موسى اليحصبي السبتي.

2- ابن خير الإشبيلي.

3- خلف بن عبد الملك بن بشكوال.

4- عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي الأندلسي.

● مؤلفاته:

لأبي بكر بن العربي المعافري مؤلفات كثيرة، يطول ذكرها، منها:

أحكام القرآن، وقانون التأويل، والناسخ والمنسوخ، وعارضة الأحوذى، في شرح الترمذي، والعواصم من القواصم، والأمد الأقصى، بأسماء الله الحسنی وصفاته العليا، والمسالك، في شرح موطأ الإمام مالك، والقبس على موطأ مالك بن أنس، وغيرها من المؤلفات، وهي كتب مطبوعة ومنشورة.

وفاته: توفي أبو بكر بن العربي المعافري رحمه بفاس، ودفن بها سنة 543 هـ ، وقبره ما زال معروفاً هناك.

المبحث الأول: مقدمة ابن العربي المعافري في علم الحديث من خلال كتابه:
(المسالك، في شرح موطأ مالك).

المقدمة الأولى⁽¹⁾: في معرفة علم الحديث ومراتبه، والقول في أخبار الآحاد والمراسل من الأحاديث، والموقوفة والمقطوعة والبلاغ، والقول في الإجازة، والرواية، والمناولة، والفرق بين حدثنا وأخبرنا، هل حكمهما واحد أم لا؟

قال الإمام الحافظ⁽²⁾: اعلموا-أنار الله قلوبكم بالمعارف-أن علم الحديث⁽³⁾ على خمس مراتب: مسند، ومرسل، ومقطوع، وموقوف، وبلاغ.

المرتبة الأولى: معرفة المسند⁽⁴⁾.

والمسند ما اتصل بإسناده للرسول من طريق صحيح، كقولك: مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر⁽⁵⁾، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال كذا وكذا؛ وكقولك: مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم⁽⁶⁾ أنه قال كذا وكذا؛ فهذا هو المسند الصحيح، أن يحدث العالم بسند صحيح متصل إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

المرتبة الثانية: معرفة المرسل⁽⁷⁾.

(1)المسالك، شرح موطأ مالك لأبي بكر بن العربي المعافري 1/343.

(2) يعني ابن العربي.

(3) عرفه ابن حجر العسقلاني بقوله: «معرفة القواعد المعرفية بحال الراوي والمروي». (النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 1/225).

(4) عرف الحاكم المسند بقوله: «والمسند من الحديث، أن يرويه المحدث، عن شيخ يظهر سماعه منه، لسنّ يحتمله، وكذلك سماع شيخه من شيخه، إلى أن يصل الإسناد، إلى صحابي مشهور، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم». (معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري، ص: 17).

(5) وهو من أصحاب الأسانيد كما قال البخاري رحمه الله. (المعلم، بفوائد مسلم لأبي عبد الله المازري 1/555).

(6) وهو طريق اعتمده البخاري في صحيحه. (صحيح البخاري 9/78، ح: 6992).

(7) انظر تعريفه أيضاً في (الكفاية، في معرفة أصول علم الرواية للخطيب البغدادي 2/215).

والمرسل ما انقطع سنده، وهو أن يكون في رواته من يروي عمّن لم يره، فيكون مرسلًا، لا يصحّ الاحتجاج به عند الشافعي⁽¹⁾، وعند أهل العراق، وهو مثل قولك: مالك، عن نافع، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال كذا، فهذا سند مقطوع، وهو أن يحدّث العالم عن التابعي، ولا يدركُ الصاحب الذي أدرك النبي صلى الله عليه وسلم.

واختلف العلماء في المراسل من الأحاديث؟

«فقال طائفة من أصحابنا: مراسل الثقات أولى من المسندات، واعتلوا بأن من أسند ذلك، فقد أحالك على البحث والنظر»⁽²⁾.

«ومذهب مالك في إنفاذ الحكم بخبر الواحد العدل، وإيجاب العمل بمسنده ومرسله، ما لم يعترضه العمل في بلده، ولا يبالي في ذلك من خالفه في سائر الأمصار، كأخذه بحديث التغليس⁽³⁾، وحديث المصرة⁽⁴⁾، وقد خالفه في ذلك بالمدينة وغيرها جماعة من العلماء.

وكذلك المرسل عنده سواء⁽⁵⁾، ألا ترى أنه يرسل حديث الشفعة⁽⁶⁾، ويعمل به، ويرسل حديث اليمين مع الشاهد⁽⁷⁾، ويوجب العمل به، ويرسل حديث ناقة البراء ابن عازب⁽⁸⁾ في جنایات المواشي، ويرى العمل به، ولا يرى العمل بحديث خيار المتبايعتين⁽⁹⁾، ولا بنجاسة ما ولغ الكلب فيه⁽¹⁾، ولم يدر ما حقيقة ذلك كله»⁽²⁾.

(1) في الرسالة، ص: 464.

(2) نقلًا من التمهيد، لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر 3/1.

(3) الذي رواه البخاري عن عائشة رضي الله عنها في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب سرعة انصراف النساء من الصبح وقلة مقامهن في المسجد 1/173، ح: 873.

(4) رواه مسلم في صحيحه، كتاب البيوع، باب حكم بيع المصرة 2/93، ح: 1524.

(5) قال ابن عبد البر في التمهيد (2/1): «وأصل مذهب مالك رحمه الله، والذي عليه جماعة أصحابنا المالكيين، أن مرسل الثقة تجب به الحجة، ويلزم به العمل، كما يجب بالمسند سواء».

(6) رواه مالك في الموطأ، كتاب الشفعة، باب ما تقع فيه الشفعة 4/1431، ح: 2633؛ وعلّق عليه مالك رحمه الله قائلًا: وعلى ذلك، السنة التي لا اختلاف فيها عندنا.

(7) أخرجه أحمد في مسنده 5/119، ح: 2967.

(8) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب السرقة، باب ما يستدل به على ترك تضعيف الغرامة 8/279، ح: 17066.

(9) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب كم يجوز الخيار 3/64، ح: 2107.

وقال أبو جعفر الطبري⁽³⁾: «إن التابعين بأسرهم أجمعوا على قبول المرسل، ولم يأت عنهم إنكاره، ولا عن أحد من الأئمة بعدهم إلى رأس المتئين»⁽⁴⁾ كأنه يعني أن الشافعي أول من أبى أن يقول بالمرسل، أو يأخذ به.

وأما أبو حنيفة وأصحابه، فإنهم يقبلون المرسل ولا يردونه، إلا بما يردون به المسند من التأويل والاعتلال⁽⁵⁾.

واختلف الناس في مراسيل الحسن بن أبي الحسن البصري، فقبلها قوم⁽⁶⁾، وردھا آخرون⁽⁷⁾.

وأما كل من عرف بالأخذ عن الضعفاء، فلم يحتج بها أرسله، تابعياً كان أو دونه.

وأما كل من عرف أنه لا يأخذ إلا عن ثقة، فتدليسه ومرسله مقبول، كمراسل سعيد ابن المسيب⁽⁸⁾، ومحمد بن سيرين⁽⁹⁾، وإبراهيم النخعي⁽¹⁰⁾، فهي عندهم صحاح.

وقالوا: مراسل عطاء والحسن لا يحتج بها؛ لأنهما كانا يأخذان عن كل أحد، وكذلك مراسل أبي قلابة⁽¹¹⁾ وأبي العالية⁽¹²⁾.

(1) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب حكم ولوغ الكلب / 1، 234، ح: 89.

(2) نقله المؤلف بتصرف من التمهيد 3/1.

(3) المتوفى سنة 310 هـ.

(4) التمهيد 4/1.

(5) التمهيد 5/1.

(6) منهم: يحيى بن سعيد القطان. (سنن الترمذي 6/251)، وأبو زرعة الرازي. (الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي 1/128)، وعلي بن المديني. (تهذيب الكمال، أسماء الرجال لأبي الحجاج المزي 6/124).

(7) منهم: ابن سيرين. (الكفاية في الرواية للخطيب البغدادي 2/197، وأحمد بن حنبل. (الكفاية 2/190، 2/190)، وابن حجر (فتح الباري، شرح صحيح البخاري 9/170)، وغيرهم.

(8) المتوفى سنة (94 هـ). (تهذيب الكمال للمزي 11/66-75، تر: 2385).

(9) المتوفى سنة 110 هـ. (تهذيب الكمال 28/235-236، تر: 6073).

(10) المتوفى سنة 96 هـ. (تهذيب الكمال 2/233-244، تر: 265).

(11) توفي سنة 104 هـ. (تاريخ الإسلام، ووفيات المشاهير والأعلام لشمس الدين الذهبي 3/9).

(12) المتوفى سنة 90 هـ. (تهذيب الكمال 9/214-218، تر: 1922).

وقالوا: لا نعمل بتدليس الأعمش⁽¹⁾؛ لأنه إذا أوقف، أحال على غير مليء، يعنون: على غير ثقة، إذا سئل عمن هذا؟ قال: عن موسى بن طريف⁽²⁾، وعباية بن ربيعي⁽³⁾، والحسن بن ذكوان⁽⁴⁾.

وقالوا: نعمل بتدليس ابن عيينة⁽⁵⁾؛ لأنه إذا أوقف، أحال على ابن جريج⁽⁶⁾ ومعمر⁽⁷⁾ ونظائرهما، وقالوا: التدليس⁽⁸⁾ في محدثي الكوفة كثير. وقال يزيد بن هارون⁽⁹⁾: لم أر في الكوفة أحداً إلا وهو يدلّس، إلا مسعراً⁽¹⁰⁾ وشريكاً⁽¹¹⁾؛ وأما ابن المبارك⁽¹³⁾ فكان يحدث عن الضعفاء والمتروكين. واختلف العلماء في مراسل سعيد بن المسيب⁽¹⁾، فأكثر العلماء عولوا عليها⁽²⁾؛

-
- (1) المتوفى سنة 148 هـ. (تاريخ الإسلام 804/3).
 - (2) هو موسى بن طريف الأسدي الكوفي، ضعيف. (أحوال الرجال للجوزجاني، ص: 52، تر: 24، تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين لابن شاهين، ص: 172، تر: 601، الكامل، في ضعفاء الرجال لابن عدي 53/8، تر: 1818،)
 - (3) هو عباية بن ربيعي الأسدي شيعي قليل الحديث. (طبقات ابن سعد 6/179، تر: 2015، ميزان الاعتدال 2/387، تر: 4188).
 - (4) المتوفى سنة 155 هـ. (تهذيب الكمال 6/145-147، تر: 1229).
 - (5) توفي سنة 198 هـ. (تاريخ الإسلام 4/1110، تر: 109).
 - (6) المتوفى سنة 150 هـ. (وفيات الأعيان لابن خلكان 3/163-164).
 - (7) المتوفى سنة 153 هـ. (تهذيب الكمال 28/303-304، تر: 6104).
 - (8) التدليس هو أن يحدث الرجل عن الرجل قد لقيه، وأدرك زمانه، وأخذ عنه، وسمع منه، وحدث عنه بما لم يسمعه منه؛ وإنما سمعه من غيره عنه. (التمهيد 1/15).
 - (9) المتوفى سنة 206 هـ. (تهذيب الكمال 32/261، تر: 7016).
 - (10) ابن كيدام الرواسي، المتوفى سنة 153 هـ. (الثقات لابن حبان 7/507-508، تر: 11208).
 - (11) توفي سنة 177 هـ. (تاريخ الإسلام للذهبي 3/891-892، تر: 212).
 - (12) التمهيد لابن عبر البر 1/33.
 - (13) هو عبد الله بن المبارك المروزي، توفي سنة 181 هـ. (تهذيب الكمال 16/5-25، تر: 3520).

لصحة عقله ودينه وثقته، وعليها عول مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وهذا كله إنما هو لقوله صلى الله عليه وسلم: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»⁽³⁾.

وقال رجل لابن المبارك: هل يمكن أحدٌ أن يكذبَ على رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فأشار بيده وانتهره، وقال: وما الكذب⁽⁴⁾!.

وقال حماد بن زيد⁽⁵⁾: «وضعت الزنادقة على رسول الله صلى الله عليه وسلم اثني عشر ألف حديث، بثوها في الناس»⁽⁶⁾، وكذلك مسيلمة الكذاب لعنه الله.

قال الإمام⁽⁷⁾: «تخويف النبي صلى الله عليه وسلم أمته من النار على الكذب عليه دليل أنه كان يعلم أنه سيكذب عليه».

وقال ابن عون: «لا تأخذوا الحديث إلا عن ثقة، أو عمن يشهد له بالطلب»⁽⁸⁾.

وقال: «إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذونه»⁽⁹⁾.

(1) قال يحيى بن معين: «أصحُّ المراسيل: مراسيل سعيد بن المسيب». (معرفة علوم الحديث للحاكم، ص: 35).

(2) قال الشافعي: «وإرسال ابن المسيب عندنا حسن». (الكفاية للخطيب 2/215)؛ وقال أيضاً: «وإذا اتصل الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصحَّ الإسنادُ به، فهو سنَّة، وليس المنقطع بشيء، ما عدا منقطع سعيد بن المسيب». (المراسيل لابن أبي حاتم الرازي، ص: 6).

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، عن الزبير، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم 1/33، ح: 107، ومسلم في صحيحه عن أبي هريرة، مقدمة، باب في التحذير من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم 1/10، ح: 3.

(4) التمهيد 1/44.

(5) توفي سنة 179 هـ. (تهذيب الكمال 7/239-240، تر: 1481).

(6) الضعفاء للعقيلي 2/851.

(7) المقصود به: ابن عبد البر. (التمهيد 1/44).

(8) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم 2/28.

(9) أخرجه مسلم في صحيحه، المقدمة، باب في أن الإسناد من الدين 1/11، ح: 27.

المرتبة الثالثة: في معرفة الحديث المقطوع⁽¹⁾

والمقطوع هو أن يقطع المحدث جميع السند، كقول مالك وغيره من أهل العلم: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كذا وكذا، ولم يذكر من حدثه بذلك، فهذا هو المقطوع من الحديث عند جماعة المحدثين.

المرتبة الرابعة: في معرفة البلاغ⁽²⁾

وهو أن يقول العالم: بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كذا وكذا، ولا يقف على من حدثه، لكنه بلغه إما مشافهةً وإما سماعاً⁽³⁾.

المرتبة الخامسة: في معرفة الحديث الموقوف⁽⁴⁾

(1) المسالك لابن العربي 1/348.

قال ابن الصلاح: «وقد وجدت التعبير بالمقطوع عن المنقطع غير الموصول في كلام الشافعي، وأبي القاسم الطبراني، وغيرهما، والله أعلم». (معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح، ص: 23). قال ابن دقيق: «المقطوع وهو ما روي عن من دون الصحابي، وقطع عليه». (الاقتراح، في بيان الاصطلاح لتقي الدين ابن دقيق العيد، ص: 16).

(2) قال الراغب الأصفهاني: «البُلُوغُ والبَلَاغُ: الانتهاء إلى أقصى المقصد والمتهى، مكانا كان أو زماناً، أو أمراً من الأمور المقدرة». (مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني، ص: 58).

(3) وعن اشتهر بالبلاغات في رواية الحديث الإمام مالك رحمته، وهي بلاغاتٌ اهتم بها الإمام ابن عبد البر بوصولها بكتاب خاص، سماه: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، فوصل كل البلاغات، إلا أربعة منها، أوصلها الإمام ابن الصلاح، في رسالة سماها: رسالة في وصل البلاغات الأربعة في الموطأ؛ إذ في ذلك يقول السيوطي: (صنّف ابن عبد البر كتاباً في وصل ما في الموطأ من المرسل والمنقطع، والمعضل؛ قال: وجميع ما فيه من قوله بلغني، ومن قوله، عن الثقة عنده مما لم يسنده أحد وستون حديثاً، كلها مسندة من غير طريق مالك، إلا أربعة لا تعرف، أحدها: «إني لا أنسى ولكن أنسى لأسن»، والثاني: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أري أعمار الناس قبله، أو ما شاء الله تعالى من ذلك، فكأنه تقاصر أعمار أمته»، والثالث: قول معاذ:

«آخر ما أوصاني به رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد وضعت رجلي في الغرز أن قال: أحسن خلقك للناس»، والرابع: «إذا أنشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين غديقة». (تدريب الراوي، في شرح تقريب النووي للسيوطي 1/242-243).

مثل قول مالك: عن نافع، عن عبد الله بن عمر، عن عمر، أنه قال: من باع عبداً وله مال، فماله للبائع إلا أن يشترطه المبتاع⁽¹⁾.

ومثل قول مالك: عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أنه قال: كذا وكذا، ولم يذكر من حدثه، فهذا وشبهه من الحديث موقوف، لا يذكر صاحب ولا مَنْ سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم.

فصل في معرفة الرواية والمناولة والإجازة، وقول العالم: حدثنا، وأخبرنا، هل هما واحد أم لا؟⁽²⁾.

قال الإمام الحافظ: فإن قال قائل: كيف يصحُّ اليوم أن يقول القارئُ لكتاب الموطأ: حدثني يحيى عن مالك، ولم يحدثه؟ وإنما هو نقلٌ تواتر؛ لأن الخبر على ضربين: تواتر، وآحاد. فالتواتر⁽³⁾: ما يقع العلم بعقبه ضرورة، وما لم يقع العلم بعقبه فليس بتواتر، وقال جماعة من المحدثين: إن التواتر ما علم خبره ضرورةً.

(4) وهو: ما يروى عن الصحابة رضي الله عنهم من أقوالهم أو أفعالهم ونحوها، فيوقف عليهم ولا يتجاوز به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم إنَّ منه ما يتصل الإسناد فيه إلى الصحابي فيكون من الموقوف الموصول. ومنه ما لا يتصل إسناده، فيكون من الموقوف غير الموصول، على حسب ما عرف مثله في المرفوع إلى الرسول الله صلى الله عليه وسلم، والله أعلم. (معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح، ص: 22).

(1) أخرجه مالك في الموطأ (رواية يحيى)، كتاب البيوع، باب ما جاء مال المملوك 611/2، ح: 1272. وأخرجه مرفوعاً:

أ- أبو داود في سننه كتاب البيوع، باب في العبد يباع، 268/3، ح: 3435. والحديث سكت عنه أبو داود.
ب- أحمد بن حنبل في مسنده 124/22، ح: 14214.

(2) المسالك 349/1.

(3) عرفه ابن العربي بقوله: هو كل خبر جاء على لسان جماعة، يستحيل عليهم التواطؤ والتعمد للكذب. (المحصول في أصول الفقه لابن العربي، ص: 113).

وعرفه الرازي أيضاً فقال: التواتر في أصل اللغة، عبارة عن مجيء الواحد بعد الواحد، بفترة بينهما. وأما في اصطلاح العلماء، فهو خبرٌ أقوام بلغوا في الكثرة، إلى حيث حصل العلم بقولهم. (المحصول في علم أصول الفقه لفخر الدين الرازي 227/4).

وقيل: الأخبار على ثلاثة أقسام:

تواتر: وهو الذي ينقله العدد الكثير عن الكثير، وهو يوجب العلم الضروري لسامعه، كعلمنا أن الكعبة بمكة، وأن الرسول مقبورٌ بالمدينة.

والثاني: خبر الاستفاضة⁽¹⁾، وهو الذي نقله عددٌ وانتشر، لكنه لم يبلغ التواتر، ولا يوجد له منكر.

فإن قال قائل: هل (أخبرنا) و(حدثنا) واحد أم لا⁽²⁾؟

فالجواب عن ذلك: أن بعض المحدثين قال: (حدثنا) أبلغ من (أخبرنا)؛ ولأن الخبر قد يكون صفة للموصوف، والمخبر من له الخبر.

وقيل: المخبر هو الواصف للموصوف، فكل مخبرٍ واصلٌ، وكل واصلٍ مخبرٌ، وهو مذهب مالك في أخبار الآحاد أنها توجب العمل دون العلم عند العلماء.

وهذا أشهر عند العلماء من أن يحتاج فيه حكاية عن مالك؛ لأنه أصلٌ من أصول الحديث، وعليه العلماء من لدن الصحابة إلى زماننا هذا، على قبول خبر الواحد⁽³⁾،

(1) الاستفاضة، وهو -أي الخبر- أن يتسّر من ابتدائه بين البرّ والفاجر، ويتحقّق العالم والجاهل، ولا يُختلف فيه، ولا يشكُّ فيه سامعٌ إلى أن يتهيأ. (البحر المحيط في أصول الفقه لبلد الدين الزركشي 6/120).

(2) قال القاضي عياض: «لا خلاف بين أحد من الفقهاء والمحدثين والأصوليين بجواز إطلاق (حدثنا) و(أخبرنا) و(أبأنا) و(تأنا) و(خبرنا) فيما سُمع من قول المحدث، ولفظه، وقراءته، وإملائته؛ ثم قال:.... إلا شيءٌ حكي عن إسحاق بن راهويه أنه اختار (أخبرنا) في السماع، والقراءة على (حدثنا) وأنها أعم من حدثنا؛ وتابعه على ذلك طائفة من أصحاب الحديث الخراسانيين.

ومذهب مالك رحمه الله ومعظم علماء الحجازيين والكوفيين أن (حدثنا) و(أخبرنا) واحد، وأن =

ذلك يُستعمل فيما سُمع من لفظ الشيخ فيما قرئ عليه وهو يسمع». (الإلماع، إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع للقاضي عياض، ص: 122).

وقال أحمد بن حنبل: «حدثنا وأخبرنا واحد». (المحدث الفاصل بين الراوي والواعي لأبي محمد الراهمزمي، ص: 517). وقال يحيى بن معين: «من سمع من الشيخ الحديث، فلا يبالي أن يقول: (حدثنا)، و(حدثني)، و(أخبرنا)، و(أخبرني)». (المحدث الفاصل، ص: 522).

وإيجاب العمل به⁽¹⁾ إذا ثبت، ولم ينسخه غيره من أثر أو إجماع، وعلى هذا أجمع الفقهاء في كل عصر، إلا طائفة من الخوارج⁽²⁾ وأهل البدع .

وقال الذهبي: (حَدَّثَنَا)، و(سَمِعْتُ) لِمَا سُمِعَ من لفظ الشيخ؛ واصطُلِحَ عَلَى أَنَّ (حَدَّثَنِي) لِمَا سَمِعْتَ مِنْهُ وَحَدِّكَ، و(حَدَّثْنَا) لِمَا سَمِعْتَهُ مَعَ غَيْرِكَ؛ وَبَعْضُهُمْ سَوَّغَ (حَدَّثْنَا) فِيمَا قَرَأَهُ هُوَ عَلَى الشَّيْخِ؛ وَأَمَّا (أَخْبَرْنَا) فَصَادِقَةٌ عَلَى مَا سَمِعَ من لفظ الشيخ، أو قرأه هو، أو قرأه آخَرُ عَلَى الشَّيْخِ وَهُوَ يَسْمَعُ. فلفظُ الإخبارِ أَعْمُ من التحديث، و(أخبرني) للمنفرد؛ وَسَوَّى الْمُحَقِّقُونَ كِمَالِكَ وَالبخاريِّ بَيْنَ (حَدَّثْنَا) وَ(أخبرنا) و(سَمِعْتُ)، والأمرُ في ذلك واسع؛ ثم قال: وَأَمَّا المغاربة فَيُطْلَقُونَ: (أخبرنا)، عَلَى مَا هُوَ إِجَازَةٌ، حَتَّى إِنَّ بَعْضَهُمْ يُطْلَقُ فِي الإِجَازَةِ: (حَدَّثْنَا)، وَهَذَا تَدْلِيلٌ. (الموقظة، في علم مصطلح الحديث لشمس الدين الذهبي، ص: 55-56).

وقال ابن حجر: وَأَمَّا غالب المغاربة فلم يستعملوا هذا الاصطلاح؛ بل الإخبار والتحديث عندهم بمعنى واحد. (نزهة النظر، في توضيح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني، ص: 121). (3) خَبَرُ الْوَاحِدِ فِي اللُّغَةِ: مَا يَرَوِيهِ شَخْصٌ وَاحِدٌ، وَفِي الْاصْطِلَاحِ: مَا لَمْ يَجْمَعْ شُرُوطَ التَّوَاتُرِ. (نزهة النظر، ص: 55)؛ وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ لَا يُقْصَدُ بِهِ، مَا رَوَاهُ وَاحِدٌ، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ بِخَبْرِ الْوَاحِدِ هُوَ الَّذِي لَا يَصِلُ إِلَى دَرَجَةِ الْخَبْرِ الْمُتَوَاتِرِ.

(1) قال ابن القصار: «ومذهب مالك رحمه الله قبول خبر الواحد العدل، وأنه يوجب العمل، دون القطع على غيبه، وبه قال جميع العلماء». (مقدمة في أصول الفقه لابن القصار، ص: 67). وذهب الشافعي إلى حجية خبر الواحد، معتمداً في ذلك على أدلة وحجج. (الرسالة للشافعي، ص: 435-438). ومما ينبغي الإشارة إليه أن عمل أهل المدينة مقدّم على خبر الواحد في مذهب مالك، وهو ما أشار إليه ابن رشد قائلاً: «..... هذا معلوم عنده من مذهب مالك، أن العمل أقوى عنده من خبر الواحد لأن لأن العمل المتصل بالمدينة، لا يكون إلا عن توقيف، فهو يجري عنده مجرى ما يُقْبَلُ نَقْلَ التَّوَاتُرِ من الأخبار، فيقدّم على خبر الواحد وعلى القياس؛ والقياس أيضاً مقدّم على خبر الواحد، لأن خبر الواحد يجوزُ عَلَيْهِ النسخُ، والغلطُ، والسهوُ، والكذبُ، والتخصيصُ، ولا يجوزُ من الفسادِ عَلَى الْقِيَاسِ إِلَّا وَجْهٌ وَاحِدٌ،،،،، وَأَضَافَ قَائِلاً: وَكَذَلِكَ إِجْمَاعُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَنْهُ مِنْ جِهَةِ حُجَّةِ تَجْرِبِيٍّ مَجْرَى نَقْلِ التَّوَاتُرِ، لِأَنَّهُمْ إِذَا أَجْمَعُوا عَلَى أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ، فَلَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونُوا أَخَذُوهُ تَوْقِيفاً، أَوْ رَأَوْهُ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَقْرَهُمْ، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِلنَّهْيِ عَنْهُ وَلَا أَنْكَرَهُ». (البيان والتحصيل، والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة لأبي الوليد ابن رشد 331/17-332).

(2) كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه، يسمّى خارجياً، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين بإحسان، والأئمة في كل زمان. (الملل والنحل لأبي الفتح الشهرستاني 84/1).

وأما الرواية، فهي نوع من كتاب الأخبار، وكتاب الأخبار أصل من أصول الفقه، عليه مدار أكثر الأحكام.

وأما تحصيل الرواية، فلها خمس صور على حسب ما تقدمت الإشارة:

الصورة الأولى: قراءة العالم على الناس⁽¹⁾

ولا خلاف فيها، وهي أصل الدين، وكذلك أخذ النبي ﷺ عن جبريل، وكذلك أخذ جبريل عن رب العالمين، وكذلك قال الله تعالى للنبي صلى الله عليه وسلم **لَمَّا نَزَّ نَزَّ نَهَا آيَةَ [القيامة: 18]**.

الصورة الثانية: هي القراءة على الشيخ⁽²⁾⁽³⁾

وهي التي ثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: **«لِرِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»**⁽⁴⁾ الحديث؛ وله نظائر كثيرة، ولا خلاف فيه.

الصورة الثالثة: سماعه منه لما يعرض ويُقرأ عليه⁽⁵⁾ كما فعل أنس في قصة ضمام⁽¹⁾، وكما فعل جميع الصحابة.

(1) المسالك 350/1.

(2) المسالك لابن العربي 351/1.

(3) قال ابن الصلاح: القراءة على الشيخ، وأكثر المحديثين يسمونها: عرضاً، من حيث إن القارئ يعرض على الشيخ ما يقرؤه، كما يعرض القرآن على المقرئ؛ وسواء كنت أنت القارئ، أو قرأ غيرك وأنت تسمع، أو قرأت من كتاب، أو من حفظك، أو كان الشيخ يحفظ ما يُقرأ عليه، أو لا يحفظه لكن يمسك أصله هو، أو ثقة غيره. (معرفة أنواع علوم الحديث، ص: 64-65).

(4) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الجهاد، باب فضل الرباط في سبيل الله 924/2، ح: 2768. والحديث ضعيف. قال المنذري: «وأثار الوضع ظاهرة عليه، ولا عجب، فراويه عمر بن صبيح الخراساني، ولولا أنه في الأصول لما ذكرته». (الترغيب والترهيب للمنذري 245/2، ح: 11؛ وقال ابن كثير أيضاً معلقاً على الحديث: «هذا حديث غريب؛ بل منكر من هذا الوجه، وعمر بن صبيح متهم». (تفسير القرآن العظيم لابن كثير 200/2).

(5) المسالك 351/1.

الصورة الرابعة: وهي المناولة⁽²⁾.

وهي ثلاثة أنواع:

* إما أن تكون من يد الشيخ كفاحاً، كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم مع عبد الله بن جحش⁽³⁾.

* وإما أن تكون بواسطة، كما ثبت عنه صلى الله عليه حين أرسل إلى كسرى وقيصر⁽¹⁾، وغيرهما على الخصوص.

(1) أخرجه البخاري في صحيحه عن أنس، كتاب العلم، باب ما جاء في العلم، وقوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: 114] 23/1، ح: 63.

ولفظه: عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر سمع أنس بن مالك يقول: (بينما نحن جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد، دخل رجل على جهل، فأناخه في المسجد ثم عقله، ثم قال لهم: أيكم محمد؟ والنبي صلى الله عليه وسلم متكئ بين ظهرائهم، فقلنا: هذا الرجل الأبيض المتكئ، فقال له الرجل: يا ابن عبد المطلب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «قد أجبتك»، فقال الرجل للنبي صلى الله عليه وسلم: إني سائلك فمشدد عليك في المسألة، فلا تجد علي في نفسك؟ فقال: «سأل عما بدا لك» فقال: أسألك بربك ورب من قبلك، الله أرسلك إلى الناس كلهم؟ فقال: «اللهم نعم»، قال: أنشدك بالله، الله أمرك أن نصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة؟ قال: «اللهم نعم»، قال: أنشدك بالله، الله أمرك أن نصوم هذا الشهر من السنة؟ قال: «اللهم نعم»، قال: أنشدك بالله، الله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «اللهم نعم»، فقال الرجل: آمنت بما جئت به، وأنا رسول من ورائي من قومي، وأنا ضمام ابن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر).

وأخرجه أيضاً مسلم في صحيحه من طريق سليمان بن المغيرة، عن ثابت عن أنس به، مع اختلاف يسير في اللفظ، كتاب الإيمان، باب في بيان الإيمان بالله وشرائع الدين 41/1، ح: 10.

(2) المناولة: هي أرفع ضروب الإجازة وأعلاها، وصفتها: أن يدفع المحدث إلى الطالب أصلاً من أصول كتبه، أو فرعا قد كتبه بيده، ويقول له: هذا الكتاب سماعي من فلان، وأنا عالم بما فيه فحدث به عني، فإنه يجوز للطالب روايته عنه، وتحل تلك الإجازة محل السماع عند جماعة من أئمة أصحاب الحديث. (الكفاية للبغدادي 98/2).

(3) عن جندب بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث رهطاً، وبعث عليهم أبا عبيدة، أو عبيدة بن الحارث، فلما مضى لينطلق، بكى صباة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجلس، وبعث عبد الله =

❖ وإما أن تكون بواسطة على العموم، كإرسال عمر المصاحف إلى الآفاق، وكما روي في الآثار من إرسال الكتب إلى القبائل.

الصورة الخامسة: في الإجازة⁽²⁾⁽³⁾

وهي على قسمين:

- 1- خاصة، كما يقول الرجل للرجل: أذنتُ لك في أن تحدّث عني بكذا، لشيء معين.
 - 2- أو يقول: حدث عني، أو يقول له: أذنتُ لك في أن تحدّث عني بجميع رواياتي.
- واختلف الناس في المناولة خاصة؟ فمنهم من قال: لا فائدة فيها، وكفى أن يحيله الشيخ على كتابه، أو يأذن له في الرواية.
- ولا شك في أن التعيين مع الإذن أقوى من الإذن مطلقاً؛ لأن التعيين يرفع الإشكال وينفي الاحتمال، ويمنع من تعيين غير الشيخ، ويوجب الطمأنينة واليقين للنفس.

= ابن جحش، وكتب له كتاباً، وأمره أن لا يقرأ الكتاب حتى يبلغ مكان كذا وكذا، وقال: «لا تكهن أحداً من أصحابك على المسير»، فلما بلغ المكان، قرأ الكتاب، فاسترجع، وقال: سمعاً وطاعة لله عز وجل ولرسوله ﷺ، فخبّرهم الخبر، وقرأ عليهم الكتاب، فرجع منهم رجالان، ومضى بقيتهم، فلقوا ابن الحضرمي، فقتلوه، ولم يدروا أن ذلك اليوم من رجب، أو من جمادى، فقال المشركون للمسلمين: قتلتم في الشهر الحرام؛ فأنزل الله عز وجل: ﴿سَمِعْنَاكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: 217]، وقال المشركون: إن لم يكن وزر، لم يكن لهم أجر؛ فأنزل الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ إلى آخر الآية [البقرة: 218]. (أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار واللفظ له 384/12، ح: 4880، والطبراني في المعجم الكبير 162/2، ح: 1670، والخطيب في الكفاية 80/2، ح: 1013).

(1) عن عبيد الله بن عبد الله، أن ابن عباس، أخبره « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: بعث بكتابه إلى كسرى، مع عبد الله بن حذافة السهمي، فأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى فلما قرأه مزقه، فحسبت أن ابن المسيب، قال: فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمزقوا كل ممزق». (أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر 8/6، ح: 4424).

(2) المسالك لابن العربي 351/1.

(3) معنى الإجازة في كلام العرب مأخوذ من جواز الماء الذي يسفاه المال من الماشية والحرث، يقال =

وأما مجرد الإذن، فإن وجه الرواية على الشيخ شهادةً عليه، فإذا أسمعك قوله، أو سمعته منه، قصد إليك به أو إلى غيرك، وقد يحصل لك ما نقله وشهد لك تكرارك إذا قال لك: حدثتني بكذا، فقد ألقى إليك الرواية وقلدك الشهادة، فأداؤها صحيح في الدين، وأصل صحيح عند جميع المحققين.

قال الإمام الحافظ: أنكروا بعض المحدثين الاعتماد على الكتب، وقالوا: لا يعول إلا على السماع والحفظ، وقد كتب النبي صلى الله عليه وسلم لأمر السرية في الدعوة⁽¹⁾، وكتب الصدقات عمر بن الخطاب عند أبي بكر. وأنكر بعض المحدثين الإجازة⁽²⁾، وقبلها بعضهم⁽³⁾.

وقال بعضهم: تجزيء في أمور الآخرة، ولا تجزيء في الأحكام، وهذا الحكم - بأن العدالة هي المنتقة والإقرار للرواية - هو الشرط المعول عليه إن شاء الله.

= منه: استجزت فلاناً فأجازني: إذا أسقاك ماءً لأرضك أو ماشيتك، كذلك طالب العلم يسأل العالم أن يجيزه علمه فيجيزه إياه فالطالب مستجيز والعالم مجيز. (الكفاية للبهقي 78/2).

(1) صحيح البخاري 23/1.

(2) انظر الكفاية للبهقي 83/2-84، معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح، ص: 266.

(3) الكفاية 80/2، الإشارة في معرفة الأصول، والوجازة في معنى الدليل لأبي الوليد الباجي، ص: 252.

المبحث الثاني: أصول الحديث.

قال ابن العربي رَحِمَهُ اللهُ: انتهى المقصد من جامع أبي عيسى رَحِمَهُ اللهُ في الأحاديث، ثم أعقبه بشيء من أصول الحديث وذلك في أبواب⁽¹⁾:

الباب الأول⁽²⁾: في التجريح⁽³⁾ والتعديل⁽⁴⁾.

وهذا أمر اتفقت عليه الأمة، حين فسد الناس، وتغيّرت المذاهب، وحدثت البدع، ونجمت الفتن، وظهرت الأهواء، فتلعب الشيطان بالناس، وقولهم الأحاديث، وزين لهم سوء القول، ومهد لهم طريق الكذب؛ وقد نبّه الصادق على ذلك وحذّر به في طريق أبي هريرة، خرجه مسلم⁽⁵⁾، وغيره⁽⁶⁾.

وقال ابن عباس: «إنما كنا نحفظ الحديث، والحديث يُحفظ عن رسول صلى الله عليه وسلم، فأما إذا ركبتم كل صعبٍ وذلولٍ، فهيهات»⁽⁷⁾.

قال ابن العربي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: ثم لم يزل الأمر يتزايد حتى غلب الكذب الصدق؛ فلا ترى أحداً ينطق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بحديث صحيح، ولا يروي حقاً قد أقبلوا على الضعيف، وأدبروا عن الصحيح والحق، ألا ترون إلى قول ابن عباس: «إننا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله صلى الله عليه

(1) عارضة الأحوذني، بشرح صحيح أبي عيسى الترمذي لابن العربي المعافري 237/13.

(2) عارضة الأحوذني 237/13.

(3) هو وصف الراوي بصفات تقتضي تضعيف روايته، أو عدم قبولها. (أصول الحديث لعجاج، ص: 168).

(4) هو وصف متى التحق بهما- أي الراوي والشاهد- اعتبر قولهما وأخذ به. (جامع الأصول، في

أحاديث الرسول لمجد الدين ابن الأثير 126/1.

وعُرف أيضاً بأنه: «وصف الراوي بما يقتضي قبول روايته». (خلاصة التأصيل، لعلم الجرح

والتعديل للدكتور حاتم بن عارف بن ناصر الشريف العوني، ص: 6.

(5) في صحيحه عن أبي هريرة، مقدمة، باب في التحذير من الكذب على رسول الله صلى الله عليه

وسلم بلفظ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَبْتَوُا مَفْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» 10/1، ح 3.

(6) النسائي في السنن الكبرى، كتاب العلم، باب من كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم

394/5، ح: 5884، والطبراني في المعجم الأوسط 3/383، ح: 3331.

(7) رواه مسلم في صحيحه، مقدمة، باب في الضعفاء والكذابين ومن يرغب عن حديثهم 13/1، ح: 7.

وسلم: ابتدرته أبصارنا، وأصغينا إليه بأذاننا؛ فلما ركب الناس الصعبة والذلول، لم نأخذ إلا ما نعرفه»⁽¹⁾ وجاء الشيطان بالدرديس⁽²⁾ على ألسنة أهل الكتاب؛ وقد قال البخاري عن ابن عباس... وقد قال ابن سيرين: «لم يكن الناس يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة، قالوا: سمو لنا رجالكم فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم»⁽³⁾؛ «إنَّ هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم»⁽⁴⁾، ولذلك قال عبد الله ابن المبارك: «الإسناد من الدين، ولولا الإسناد، لقال من شاء ما شاء»⁽⁵⁾؛ فصار ذلك أصلا مستثنى من الغيبة للحاجة إليه في حفظ السنة.

الباب الثاني في نقل حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم على المعنى⁽⁶⁾⁽⁷⁾.

قال ابن العربي: هذا أصل اختلف الناس فيه، وأقوى دليل عليه أمران ذكرناهما في التمهيص⁽⁸⁾:

أحدهما: أن الله تعالى ذكر على المعنى معاني كثيرة في كتابه العزيز، وخاصة أخبار الأنبياء، فإنه أخبر عن المعنى بألفاظ مختلفة، منها طويل، وقصير، ومستوفى، وبعض مع التقديم لآخره، والتأخير لأوله، أو ذكر الوسط من الحديث وحده.

الثاني: إجماع الأمة على قبول خبر الصحاب⁽¹⁾ وهو يقول: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا، ونهى عن كذا، وهذا نقل المعنى؛ ولكن لا يجوز ذلك اليوم

- (1) رواه مسلم في صحيحه، مقدمة، باب في الضعفاء والكذابين ومن يرغب عن حديثهم 13/1، ح: 7.
- (2) الدرديس: الشيخ الكبير والعجوز. (المخصص لأبي الحسن علي بن إسماعيل المرسي 1/66).
- (3) رواه مسلم في صحيحه، المقدمة، باب في أن الإسناد من الدين 15/1، ح: 7.
- (4) رواه مسلم في صحيحه، مقدمة، باب في أن الإسناد من الدين 14/1، ح: 7، والدارمي في سننه، مقدمة، باب في الحديث عن الثقات 1/398، ح: 438.
- (5) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم 2/16.
- (6) عارضة الأحوذى 13/240.
- (7) قال ابن جماعة في (المنهل الروي، في اختصار علوم الحديث النبوي، 99-104): «شدد قوم في الرواية بالمعنى فأفرطوا، وتساهل قوم ففرطوا...» إلخ.
- (8) كتاب لابن العربي، مفقود.

لأحد، إلا أن يكون فقيهاً فصيحاً، يعلم الألفاظ ومواردها، والفقهاء وماآخذها، وأشد الناس في ذلك مالك، كان يعتبر الباء والتاء ونحوهما.

الباب الثالث: كيفية الرواية⁽²⁾.

قال ابن العربي: لا فرق بين أن تسمعَ من الشيخ، أو يسمعَ وأنت تقرأ: كان جبريل ينزل على النبي عليه السلام بالوحي، ثم يلقيه النبي عليه السلام إلى الصحابة، فيسمعون ويحفظون؛ وقد قال النبي عليه السلام لأبي بن كعب: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن»⁽³⁾، وقد جاء ضمام بن ثعلبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «الله أرسلك، الله أمرك يعرض عليه كلامه، ويقول له النبي عليه السلام نعم»⁽⁴⁾؛ فإن أعطاه كتاباً جازَ له أن يرويَه عنه كما فعل النبي عليه السلام بعبد الله بن جحش⁽⁵⁾، حين كتب له الكتاب، وأمره أن يقرأه ويعمل بما فيه.

وكتب صلى الله عليه وسلم الكتب إلى القبائل والآفاق فجهز ذلك ونفذ، وصار أصلاً، وترتب على ذلك الإذن في الرواية بكل ما يبلغه عنه، وهو نحو المناولة، وأخو الإرسال بالكتاب وذلك المذكور في أصول الفقه بشرطه .

الباب الرابع⁽⁶⁾:

(1) للزيادة في التوضيح، يُنظر: (الكفاية للخطيب 2/185-187، البحر المحيط للزركشي 348/6).

(2) عارضة الأحمدي 241/13.

(3) أخرجه أحمد في مسنده 129/35-130، ح: 21202، والترمذي في سننه، كتاب المناقب، باب فضل أبي بن كعب، وقال: هذا حديث حسن صحيح 196/6، ح: 3898.

(4) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب ما جاء في العلم، وقوله تعالى: (وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا) [طه: 114] 23/1، ح: 63.

(5) السنن الكبرى للنسائي، كتاب السير، باب البكاء عند التشيع 107/8، ح: 8752، والطبراني في المعجم الكبير 162/2، ح: 1670.

(6) عارضة الأحمدي 243/13.

الحديث المسند لا خلاف فيه، والمرسلٌ مختلف فيه، وهو كل حديثٍ أسقط فيه التابعيُّ ذكْرَ الصحابي.

والصحيح جواز العمل به⁽¹⁾؛ بل وجوبه لأن الصحابة كانوا يقولون قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أخبروا به عنه، ولا يسمعون من روى لهم، وكان زمان التابعين وقت رجال وشرف، فجرى مجراهم، ثم حدثت الفتن، وجاء الفساد، فلم يكن بدُّ من ذكْر المخبر لنعلم حاله، فتركب عليه روايته.

وأما الرواية للحديث المقطوع، كقول مالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنه معمولٌ به عند مالك، لأنه كان لا يتقلد ذلك إلا فيما صح عنده وقد تسامح الناس في ذلك فسقطت رواية مثل هذا الحديث.

الباب الخامس⁽²⁾: في الرواية عن الكذاب⁽³⁾ والمبتدع⁽⁴⁾.

إذا كان يكذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يُرو عنه إجماعاً، وإن كان يكذب في حديث الناس، فاختلِف في قبول روايته، فكان مالكٌ في جماعة يرده هو الصحيح، لأن قبول الرواية مرتبةٌ لا يحرزها الكذاب، وهو أرذل الخصال، وأكبر المعاصي وأذهب فعل للمروءة.

وأما المبتدع فيروى عنه ما لا يحتج فيه على بدعته، إذ يعتقد في ما يراه الحق فهو متهم في رواية ما يعضده، فسقطت روايته فيه، ولم تسقط في ما لا تهمته عليه فيه⁽⁵⁾.

(1) انظر المسالك، في شرح موطأ مالك 1/344.

(2) عارضة الأحوذي 13/244.

(3) الكذاب: هو الذي يدعي سماعاً ما لم يسمعه، ولقاءً من لم يلقه. (الجواهر السليمانية، شرح المنظومة البيقونية لأبي الحسن مصطفى بن إسماعيل السليمانى المأربي، ص: 388.

(4) المبتدع هو الذي يأتي أمراً على شبهة لم يكن ابتداءً إياه. (تهذيب اللغة لمحمد الهروي 2/142). وقيل: المبتدع: هو من فسق لمخالفته عقيدة السنة. (منهج النقد في علوم الحديث للدكتور نور الدين عتر، ص: 83).

(5) معرفة أنواع علوم الحديث لابن الصلاح، ص: 228-231.

قال أبو بكر بن خلاد: «وقلت ليحيى بن سعيد القطان: أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله؟ قال: لأن يكون هؤلاء خصمائي أحبُّ إلي من أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم خصمي، يقول: حدثت عني بحديث بحديث ترى أنه كذب»⁽¹⁾.

الباب السادس⁽²⁾: إذا نقل جماعة الحديث، وانفرد ثقة بلفظة فيه، قُبلت منه ومُحَد عليها⁽³⁾.

وقال أبو حنيفة: لا تقبل منه مع اتفاقه معنا، على أن الشاهد إذا زاد في شهادته على غيره، عمل بها.

وهذا أصل قوي بيأنه في موضعه؛ ويتعلق بهذا إذا روى الراوي من بلدٍ حديثاً عن أهل بلدٍ آخر، لم يعلمه أحد في أولئك، ولا سمعه منه؛ فقد رأى قومٌ كباراً أنه ساقط والصحيح أنه عاملٌ، لأن العالم قد يروي الحديث لقوم دون قوم ولرجل دون آخر، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يخص بالأمر واحداً، وقد قال الله تعالى لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم - - - - - لي لي ما - - - [الأحزاب: 34] ولو كان النبي عليه السلام يقول لغيرهن على الوجوب، ما أمرن بذكره .

أخبرنا أبو المطهر بن أبي الرجاء أنا نعيم الحافظي، نا عبد الله بن جعفر بن فارس، نا يونس بن حبيب، نا أبو داود، نا الصعق بن حزن، عن عقيل الجعدي، عن أبي إسحاق، عن سويد بن غفلة، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله عليه السلام: «أتدري أي الناس أعلم؟»، قلت الله ورسوله أعلم، قال: «فإن أعلم الناس أعلمهم بالحق،

إذا اختلف الناس وإن كان مقصراً في العمل»⁽⁴⁾ وذكر باقيه.

(1) المدخل إلى الصحيح لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، ص: 111.

(2) عارضة الأحوذى 245/13.

(3) انظر الكفاية للخطيب البغدادي، ص: 425.

(4) أخرجه ابن شعبة في مسنده 1/217، ح: 321، وأبو عبد الله المروزي في السنة، ص: 21، ح: 54.

أخبرنا أبو المعالي ثابت بن بندار البغدادي بالمقتدرية في منزله، قرأت عليه، وقرىء وأنا أسمع، قيل له: أخبركم أبو بكر البرقاني، أنا الإسماعيلي الحافظ، نا الحسن ابن سفيان، نا عبد الله بن براد الأشعري.

وذكر الإسماعيلي أسانيد أخرى قالوا: إن أسامة، عن يزيد بن أبي برده، عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن مثل ما آتاني الله من الهدى والعلم، كمثلي غيث أصاب أرضاً، كانت فيها طائفة طيبة قبلت الماء، وأنبتت الكلاً والعشب الكثير، وكانت منها»⁽¹⁾.

قال الحسن يعني ابن سفيان: ولم يضبط هذا الحرف من شيوخ الإسماعيلي من روى هذا الحديث عنهم غيره: «أجادب أمسكت الماء، فنفع الله به الناس، فشرّبوا منها وسقوا وزرعوا، وطائفة أخرى، إنما هي قيعان لا تمسك ماء، ولا تُنبت كلاً، فذلك مثل من فقه في دين الله، ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم -وفي رواية فعلم وعمل- ومثل من لم يرفع بذلك رأساً، ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به»⁽²⁾.

قال ابن العربي -رحمة الله⁽³⁾: انتهى الحاضر في الخاطر، دون التشوف إلى ما بعده الناظر،

فإن الاستيفاء الكلّي، إنما يكون من القلب الخلي، فأما والنفس تنازع هواها، وتشتغل بالتمييز بين فجورها وتقواها، فأنّى لها بمطالبتها بمناها.

وقد.. من بين ذلك في هذه العارضة ما يستدلّ به على مراده الفطن، وينبسط منه ما هو بادي الإدراك مستحسن، فيتوصّل بأمثاله إلى أشكاله، ويمنح المعين من أوشاله، فإن تقاعد به تقصير، ولم يلح له تبصير، يتشوف إليه بعد ذلك من العلوم في كتاب

(1) صحيح ابن حبان البستي 1/177، ح: 4.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب فضل من علم وعلم 27/1، ح: 79، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب بيان مثل ما بعث به الله صلى الله عليه وسلم من الهدى والعلم 4/1787، ح: 2282.

(3) عارضة الأحوذ 13/249.

النيرين على التنعيم، فإنَّ تعذَّرَ ذلك، عليه بالقدر، وشذ بين آفات السمع والبصر، فقد حصلَ في أيديكم غنية لمن ابتغى، ونهية لمن اتعظ ولغأ، ونسأل الله أن يجعلنا وإياكم للمتقين إماماً، ويصرفَ عنا عذابَ جهنم إن عذابها كان غراماً.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمدٍ نبيِّه وآله.

خاتمة

من خلال البحث يمكن إدراج عدة نتائج، منها:

- 1- البحث يبرز جهود ابن العربي المعافري في علم الحديث وأصوله.
- 2- البحث يمثل إضافة متميزة في مصطلح الحديث في الغرب الإسلامي.
- 3- تناول البحث مجموعة من القضايا المتعلقة بأنواع علوم الحديث ومصطلحه، المتمثلة في:

معرفة المسند، والمرسل، ومعرفة الحديث المقطوع، والحديث الموقوف، وطرق التحمل والأداء، وعلم التجريح والتعديل، وكيفية الرواية، وحكم الحديث المسند، والمرسل، والرواية عن الكذاب والمبتدع، ونقل جماعة للحديث وانفراد ثقة بلفظة فيه.

- 4- البحث يمثل مصدراً في علم الحديث وأصوله، يمكن الرجوع إليه من لدن الباحثين في الحديث وعلومه.

فهرس المصادر والمراجع

1. الإشارة، في معرفة الأصول والوجازة لأبي الوليد الباجي، دراسة وتحقيق وتعليق محمد علي فركوس، دار البشائر، بيروت، ط: الأولى 1416 هـ - 1996م.
2. أصول الحديث لعجاج الخطيب، دار الفكر، لبنان، ط: (بدون) 1427 هـ - 2006م.
3. الاقتراح، في بيان الاصطلاح لتقي الدين ابن دقيق العيد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: (بدون)، سنة النشر: (بدون).
4. الإلماع، إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع لأبي الفضل القاضي عياض، تحقيق السيد أحمد صقر، دار التراث، القاهرة، ط: الأولى 1379هـ-1970م.
5. البحر المحيط في أصول الفقه لبدر الدين الزركشي، دار الكتبي، مصر، ط: الأولى، 1414 هـ - 1994م.
6. البيان والتحصيل، والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة لأبي الوليد ابن رشد، حقه: محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، لبنان، ط: الثانية 1408 هـ - 1988م.
7. تاريخ الإسلام، ووفيات المشاهير والأعلام لشمس الدين الذهبي، تحقيق د.بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: الأولى 2003.
8. تدريب الراوي، في شرح تقريب النووي لجلال الدين السيوطي، تحقيق أبي قتيبة نظر محمد الفارباني، دار طيبة، مكة، ط: (بدون)، سنة النشر: (بدون).
9. الترغيب والترهيب لأبي محمد المنذري، تحقيق إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى 1417 هـ.
10. التعريفات لعلي بن محمد الجرجاني، ضبطه وصححه جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى 1403 هـ - 1983م.

11. تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء ابن كثير الدمشقي، تحقيق سامي سلامة بن محمد سلامة، دار طيبة، مكة، ط: الثانية 1420 هـ - 1999م.
12. التمهيد، لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، تحقيق مجموعة من الباحثين، منشورات وزارة الأوقاف، والشؤون الإسلامية، المغرب، ط: (بدون) 1387 هـ.
13. تهذيب الكمال، في أسماء الرجال لأبي الحجاج المزي، تحقيق بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الأولى 1400 هـ - 1980م.
14. تهذيب اللغة لمحمد الهروي، تحقيق محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: الأولى 2001م.
15. الثقات لابن حبان، دار المعارف العثمانية، الهند، ط: الأولى، 1993م - 1993م.
16. جامع الأصول، في أحاديث الرسول لمجد الدين ابن الأثير، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط/بشير عيون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى، 1389 هـ - 1969م.
17. الجامع المختصر من السنن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومعرفة الصحيح والمعلول، وما عليه العمل لأبي عيسى الترمذي، تحقيق بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: (بدون) 1998م.
18. الجرح والتعديل لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم، مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط: الأولى 1271 هـ - 1952م.
19. الجواهر السليمانية، شرح المنظومة البيقونية لأبي الحسن مصطفى بن إسماعيل السليمانى المأري، الرياض: دار الكيان، الرياض، ط: الأولى 1426 هـ - 2005م.
20. خلاصة التأصيل، لعلم الجرح والتعديل لحاتم بن عارف بن ناصر الشريف العوني، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، مكة، ط: الأولى 1421 هـ.

21. **الديباج المذهب، في معرفة أعيان علماء المذهب** لبرهان الدين ابن فرحون، دراسة وتحقيق مأمون بن محيي الدين الجنان، دار الكتب العلمية، لبنان، ط: الأولى 1428 هـ 1996م.
22. **الرسالة** لمحمد بن إدريس الشافعي، تحقيق أحمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر، ط: الأولى 1358 هـ - 1940.
23. **السنة** لأبي عبد الله المروزي، تحقيق سالم أحمد السلفي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط: الأولى، 1408 هـ .
24. **سنن ابن ماجه** لأب عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ط: (بدون)، تاريخ النشر: (بدون).
25. **سنن أبي داود** لأبي داود السجستاني، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ط: (بدون)، تاريخ النشر: (بدون).
26. **سنن الدارمي** لأبي محمد عبد الله الدارمي، تحقيق حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، السعودية، ط: الأولى 1412-2000م.
27. **السنن الكبرى** لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الأولى 1421 هـ - 2001م.
28. **شرح مشكل الآثار** لأبي جعفر الطحاوي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الأولى 1415 هـ - 1994م.
29. **صحيح ابن حبان** لمحمد بن حبان البستي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، (بيروت: مؤسسة الرسالة)، 1414 هـ - 1993م، ط: الثانية، 1414 هـ - 1993م.
30. **صحيح البخاري** لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، ط: الأولى 1422 هـ.
31. **صحيح مسلم** لمسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: (بدون)، تاريخ النشر: (بدون).

32. الضعفاء لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى 1404 هـ - 1984م.
33. الطبقات الكبرى لابن سعد، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية-بيروت، ط: الأولى 1410 هـ - 1990م.
34. عارضة الأحوذى، بشرح صحيح الترمذي لأبي بكر بن العربي المعافري، وضع حواشيه: الشيخ جمال مَرَعَشَلِي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط: الأولى، 1418 هـ - 1997م.
35. فتح الباري، شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، ط: (بدون) 1379هـ.
36. قلادة النحر، في وفيات الدهر للطيب بن عبد الله الهجراني، عُني به: بوجمعة مكري/خالد زواري، دار المنهاج، جدة، ط: الأولى 1428 هـ - 2008م.
37. الكامل، في ضعفاء الرجال لأبي أحمد بن عدي، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود/علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى 1418 هـ - 1997م.
38. الكفاية، في معرفة أصول علم الرواية أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تحقيق ماهر ياسين الفحل، دار ابن الجوزي، الدمام، ط: الأولى 1432 هـ.
39. المحدث الفاصل بين الراوي والواعي لأبي محمد الرامهرمزي، تحقيق محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ط: الثالثة 1404 هـ.
40. المحصول في أصول الفقه لأبي بكر بن العربي المعافري، تحقيق حسين علي البدرى-سعد فودة، دار البيارق، عمان، ط: الأولى 1420 هـ - 1999م.
41. المحصول في علم أصول الفقه لفخر الدين الرازي، تحقيق د. طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الثانية 1418 هـ - 1997م.
42. المخصّص لأبي الحسن علي بن إسماعيل المرسي، تحقيق خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط، الأولى 1417 هـ - 1996م.

43. المدخل إلى الصحيح لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الأولى، 1404 هـ .
44. المراسيل ابن أبي حاتم الرازي، تحقيق شكر الله نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الأولى 1397 هـ .
45. المسالك، شرح موطأ مالك لأبي بكر بن العربي المعافري، قرأه وعلق عليه محمد ابن الحسين السليمانى/عائشة بنت الحسين السليمانى، دار الغرب الإسلامى، بيروت، ط: الأولى 1428 هـ - 2007م.
46. مسند ابن أبي شيبة لأبي بكر بن أبي شيبة، تحقيق عادل بن يوسف العزازي، وأحمد بن فريد المزيدي، دار الوطن، الرياض، ط: الأولى 1997م.
47. مسند الإمام أحمد لأبي عبد الله أحمد حنبل الشيبانى، تحقيق شعيب الأرنؤوط / عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الأولى 1421 هـ - 2001م
48. المعجم الأوسط لأبي القاسم الطبراني، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد/ عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ط: (بدون)، تاريخ النشر: (بدون).
49. المعجم الكبير لأبي القاسم الطبراني، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط: الثانية، تاريخ النشر: (بدون).
50. معرفة أنواع علوم الحديث لأبي عمرو ابن الصلاح، تحقيق عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى 1423 هـ - 2002
51. معرفة علوم الحديث لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري ، تحقيق السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى: 1397 هـ - 1977م.

52. المعلم، بفوائد مسلم لأبي عبد الله المازري، تحقيق الشيخ محمد الشاذلي النيفر، الدار التونسية للنشر، تونس، ط: الثانية 1988-1991.
53. مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني، تحقيق نديم مرعشلي، دار الفكر، بيروت، ط: (بدون)، تاريخ النشر: (بدون).
54. مقدمة في أصول الفقه لأبي الحسن ابن القصار، تحقيق وتعليق د.مصطفى مخدم، دار المعلمة للنشر والتوزيع، الرياض، ط: الأولى 1420 هـ - 1990م.
55. الملل والنحل لأبي الفتح الشهرستاني، اعتنى به وعلق عليه أبو عبد الله السعيد المندوه، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، ط: الثانية 1418 هـ - 1998م.
56. منهج النقد في علوم الحديث لنور الدين عتر، دار الفكر، دمشق - سوريا، ط: الثانية 1401 هـ - 1981م.
57. المنهل الروي، في مختصر علوم الحديث النبوي لابن جماعة الحموي، تحقيق محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر - دمشق، ط: الثانية 1406 هـ.
58. الموطأ لمالك بن أنس الأصبحي، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد ابن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، الإمارات، ط: الأولى 1425 هـ - 2004م.
59. الموقظة، في علم مصطلح الحديث لشمس الدين الذهبي، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط: الثانية 1412 هـ.
60. ميزان الاعتدال، في نقد الرجال لشمس الدين الله الذهبي، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة - بيروت، ط: الأولى 1382 هـ - 1963 هـ.
61. نزهة النظر، في توضيح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني، تحقيق عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير، الرياض، ط: الأولى 1422 هـ.

62. نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب لشمس الدين المقرئ التلمساني، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، لبنان، ط: الأولى 1900 - 1997م.

63. النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر العسقلاني، تحقيق ودراسة: د.ربيع بن هادي عمير، المجلس العلمي، المدينة المنورة، ط: الأولى: 1404 هـ - 1984م

64. الوافي بالوفيات لصلاح الدين الصفدي، تحقيق أحمد الأرناؤوط/تركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ط: (بدون) 1420 هـ - 2000.

65. وفيات الأعيان لأبي العباس ابن خلكان، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط: (بدون)، 1900م.